من صفات الأم المسلمة أن تكون قدوة لأبنائها وبناتها (٣٧)

يقول الشاعر:

مشـــى الطـــاووس يومـــاً باعوجـــاج
فقلـــــد شـــــكل مشـــــيته بنـــــوه
فقـــــال عـــــلام تختـــــالون قـــــالوا
كـــــذاك بـــــدأت ونحـــــن مقلـــــدوه
فغـــــير ســـــيرك المعـــــوج واعـــــدل
فإنـــــا إن عـــــدلت معـــــدلوه
وينشـــــأ ناشـــــئ الفتيـــــان منـــــا
عـــــلى مـــــا كـــــان عـــــوده أبـــــوه

الأم إما أن تكون قدوة إيجابية تفيد أبناءها وبناتها ،

(٣٧) صفات الأم المسلمة – عبدالله بن حمود البوسعيدي- ط١- ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م.

وتحسن بذلك تربيتهم ، وإما أن تكون قدوة سلبية ، هي إمامتهم في فعل المنكرات والتكاسل عن الباقيات الصالحات ، ونؤكد على الأمهات أن يكن قدوة في شيئين مهمين جداً وهما:

الأول: أن تكون قدوة في العبادة:

فالذرية التي تستيقظ فجراً فترى الأم تصلي صلاة الفجر وتقرأ القرآن أو تستمع إليه وتصلي الضحى وتأمر النساء بالمعروف وتنهاهن عن المنكر وتزور المسلمات في الله وتعود المريضة وتحسن الخلق مع الناس وإذا ما جاء الليل تقومه وهي في نهارها صائمة ، تدعو ربها للأمة ولأجيالها ولبيتها ، هذه الأم ، التي هذا حالها ، عابدة لله آناء الليل وأطراف النهار ، لها أثر عظيم على أولادها ، وتخيلوا معي أن أولادها رأوا هذا منها منذ نعومة أظفارهم حتى البلوغ ، أما أن تنام الأم عن الصلوات وأولادها ما رأوها تقرأ القرآن مرة ، صاحبة غيبة

وكذب وخلق سيء ، لا تركع الضحى ولا تصوم النافلة ولا تقوم الليل ، لا وقت للدعاء عندها ، مارأوها تبكي من خشية الله ، ولا طافت حول البيت العتيق وتخيلوا معي أن أولادها منذ نعومة أظفارهم تربوا على يد أم هذا حالها فهل سيعرفون إلى المسجد طريقاً وإلى القرآن سبيلاً ، وللعبادة أداء لا إلا من رحم ربي وقليل ما هم ، أذكر بعد محاضرة جاءتني طالبة تبكي بكاء الأطفال ، قلت: وما السؤال ، قالت: أمي لم تركع لله ركعة ، أخاف أن تكون حطب جهنم ، كيف أخلصها؟ أم لا تصلي ، أم تفطر في نهار رمضان بلا عذر شرعي ، أم تشرب الخمر ، هذه الأم سترى مغبة عملها ولو بعد حين نسأل الله العافية..

* يقول ابن الجوزي: سألت امرأة إبراهيم الخواص عن تغير وجدته في قلبها وتغير في أحوالها ،

فقال لها: تفقدي ، قالت: فقد تفقدت فما رأيت شيئاً ، قال: أما تذكرين ليلة المشعل ، فقالت: بلى فقال: هذا التغير من ذلك ، فبكت وقالت: نعم ، كنت أغزل فوق السطح فانقطع خيطي فمر مشعل السلطان فغزلت في ضوئه خيطا ، ثم أدخلت ذلك الخيط في غزلي ونسجت منه قميصاً ولبسته ، ثم قامت فنزعت القميص وقالت: يا إبراهيم إن أنا بعته وتصدقت بثمنه يرجع قلبي إلى الصفاء؟ فقال: إن شاء الله تعالى.

* وقالت أم سفيان الثوري له: « يا بني اطلب العلم وأنا أكفيك بمغزلي ، يا بني إذا كتبت عشرة أحرف فانظر هل ترى في نفسك زيادة ، فإن لم تر ذلك فاعلم أنه لا ينفعك ».

* وكانت عابدة لا تنام الليل إلا اليسير ، فعوتبت في ذلك فقالت: « كفى بالموت وطول الرقدة في القبور

للمؤمن رقاداً ».

* « عمرة امرأة حبيب العجمي كانت توقظه بالليل وتقول: قم يا رجل ، فقد ذهب الليل وبين يديك طريق بعيد وزاد قليل وقوافل الصالحين قد سارت قدامنا ونحن قد بقينا ».

* وقد تكون المرأة قدوة لزوجها أيضاً وهذا ما حث عليه الرسول ﷺ المرأة ، فقال: « رحم الله امرأة قامت من الليل فصلت وأيقظت زوجها ، فإن أبى نضحت في وجهه الماء ».

وثانياً: أن تكون قدوة في حجابها:

الله عز وجل نهى عن التبرج فقال: ﴿ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ﴾[الأحزاب: ٣٣]. وقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ ﴾[الأحزاب: ٥٩]. وقال تعالى:

﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾[النور: ٣١]. وقال ﷺ محذراً من التبرج « صنفان من أهل النار لم أرهما ، قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ، ونساء كاسيات عاريات ، مميلات مائلات ، رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة ، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا » (٣٨).

شروط الحجاب الشرعي:

١- أن يكون الحجاب ساتراً لجميع البدن.

٢- أن يكون كثيفاً غير رقيق.

٣- ألا يكون زينة في نفسه ، ذا ألوان جذابة يلفت الأنظار.

٤- أن يكون فضفاضاً غير ضيق ، لايشف عن

(٣٨) رواه مسلم

البدن ، ولا يجسم العورة ولا يظهر أماكن الفتنة في الجسم.

٥- ألا يكون الثوب معطراً لقوله ﷺ: « كل عين نظرت زانية وأن المرأة إذا استعطرت فمرت بالمجلس فهي كذا وكذا ، يعني زانية ». (٣٩)

٦- ألا يكون الثوب فيه تشبه بالرجال أو ما يلبسه الرجال لحديث أبي هريرة > : « لعن النبي ﷺ الرجل يلبس لبسة المرأة ، والمرأة تلبس لبسة الرجل » (٤٠).

٧- ولا تلبس لبس الكافرات كالراهبات وما شابه.

٨- ولا يكون لباس شهرة حتى لا تغتر وتتعالى به.

* هل تستر المرأة وجهها: قال الشافعية والحنابلة:

---

(٣٩) صحيح البخاري.

(٤٠) رواه أبو داود.

« على المرأة أن تستر وجهها ، وقد نص الإمام أحمد ، فقال: كل شيء من المرأة عورة حتى الظفر ، وقال مالك وأبو حنيفة: ليس واجباً على المرأة ستر الوجه والكفين.«والذين قالوا إن الوجه ليس بعورة اشترطوا ألا يكون عليه شيء من الزينة كالأصباغ والمساحيق التي توضع عادة للتجمل وبشرط أمن الفتنة ، فإن لم تؤمن الفتنة فيحرم كشفه والفتنة في هذا الزمان غير مأمونة لذا نرى وجوب ستر الوجه حفاظاً على كرامة المرأة ». (٤١)

حكم ظهور المسلمة أمام الكافرة:

« قال القرطبي في تفسيره: لا يحل لامرأة مؤمنة أن تكشف شيئاً من بدنها بين يدي امرأة مشركة إلا أن تكون أمة لها ، وكره بعضهم أن تقبل النصرانية المسلمة » أي كره أن تكون قابلة لها عند ولادتها ، وأجاب الشيخ

(٤١) روائع البيان للصابوني ص ١٥٤و٢٨٢.

ابن عثيمين عن الحكم في كشف المرأة شعرها أمام امرأة غير مسلمة فقال: « هذا الأمر مبني على اختلاف العلماء في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾ [النور: ٣١] فمنهم من قال بجواز الكشف أمام غير المسلمة والقول الآخر بعد الجواز ، يقول الشيخ: ونحن نميل إلى الرأي الأول وهو الأقرب هذا إذا لم تكن هناك فتنة ، أما إذا خشيت الفتنة فلا تكشف المرأة حينها شيئاً من جسدها أمام امرأة أخرى سواء مسلمة أو غير مسلمة ».

□□□